

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مذكرة تفاهم

بين

برنامج تمكين

و

المجلس المحلي في بلدة معصران

من أجل تحقيق تعاون مثمر بين برنامج تمكين و المجلس المحلي
في مجالات تطبيق الادارة الرشيدة وتحقيق مبدأ الشفافية فقد اتفق الجانبان.
بتاريخ ٢٤ / ١ / ١٤٣٨هـ، الموافق ٢٥ / ١٠ / ٢٠١٦م ، بين كل من :

١. برنامج تمكين ، ويمثلها / لجنة تمكين معصران.....، ويشار إليها
فيما بعد "الطرف الأول"، وعنوانها مكتب لجنة تمكين معصران-----

٢. المجلس المحلي، ومقره بلدة معصران
هاتف: ٠٠٩٦٣٩٣٨٥١٤٢٣٨، ويمثله رئيس المجلس السيد/ م. يوسف العباس، ويشار لها فيما
بعد "الطرف الثاني".

تمهيد:

حيث أن برنامج تمكين تعمل على تطبيق مبادئ الادارة الرشيدة (الشفافية والمشاركة
والمساءلة) وترغب في تقديمها للمجالس المحلية ، فقد التقت رغبة الطرفين في التعاون المشترك
من أجل تقديم خدمات البرنامج . وحيث يرغب الطرفان في تحديد إطار التفاهم حول هذا الموضوع،
فقد تم التفاهم بين الطرفين على ما يلي:

المادة الأولى: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

المادة الثانية: مجالات التعاون:

اتفق الطرفان على التعاون فيما بينهما على نقل المدرسة الحالية بمعزيان استناداً على مبدأ المشاركة في تكاليف الانشاء والبناء حيث يقدم البرنامج تكلفة المواد اللازمة للبناء مع أجورها كاملة مع تقديم أجور البناء والانشاء والتركييب والمعدات الداخلية عامة وغيرها من مواد ومعدات أخرى وتسليمها جاهزة للعمل

المادة الثالثة: التزامات الطرف الأول:

١. تطوير وتقديم الدعم لمبادئ الادارة الرشيدة من تحديد الاحتياجات حتى تجارب التشغيل والاستلام
٢. تكاليف مدرسة معزيان وفق مخططات وتكاليف موضوعة .

المادة الرابعة: التزامات الطرف الثاني:

١. تطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة في العمل والادارة
٢. المحافظة على الخطوط والمكورة وبإجراء صيانة دورية .
٣. تعتبر مدرسة معزيان والمعدات التي فيها البناء عامة ملكية عامة ولا يحق لأي طرف نقل الملكية الى أي جهة كانت .

المادة الخامسة: مدة المذكرة:

يبدأ العمل بهذه المذكرة من تاريخ توقيعها ، وتجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بعدم الرغبة في التجديد وذلك قبل نهايتها بسنة على الأقل من تاريخ انتهائها.

المادة السادسة: تعديل المذكرة:

يمكن تعديل أو تنقيح هذه المذكرة فقط بموجب مذكرة تهاهم خطية من قبل الطرفين، وبموافقتهما.

المادة السابعة: تنفيذ المذكرة:

تؤسس وحدة إدارية مستقلة ماليا وإداريا تابعة للطرف الثاني لتولي تنفيذ بنود هذه المذكرة، ويمكن تحويل هذه الوحدة إلى وحدة إنتاجية ربحية في حال موافقة الطرفان على ذلك.

المادة الثامنة:

في حال عدم تجديد مذكرة التفاهم هذه يستمر العمل لإنجاز البرامج المشتركة القائمة والناشئة عنها وفقاً لأحكام هذه المذكرة حتى يتم إنهاء العمل بها.

المادة التاسعة: سرية المعلومات:

يلتزم الطرفان بنشرها للعامة وبالطرق المتاحة

المادة العاشرة: المراسلات:

أي مراسلات أو اتصال يخص مذكرة التفاهم هذه يجب أن يكون كتابياً، كما يجب أن يُسلّم شخصياً أو يرسل بالفاكس أو بخدمة التوصيل السريع، أو البريد المسجل، وفي كل حالة يرسل إلى جميع الأطراف المذكورين مع أرقام الفاكسات المذكورة أعلاه.

المادة الحادية عشرة

حررت المذكرة من نسختين أصليتين ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.

والله ولي التوفيق،،،

ممثل الطرف الثاني:

الأستاذ/ م. يوسف العباس

(رئيس المجلس المحلي بمعصران)

ممثل الطرف الأول:

الأستاذ/ أحمد سامي العزو

(رئيس لجنة تمكين بمعصران)

التوقيع: 
الختم: 

التوقيع: 
الختم: 

حرر بتاريخ ٢٥-١٠-٢٠١٦